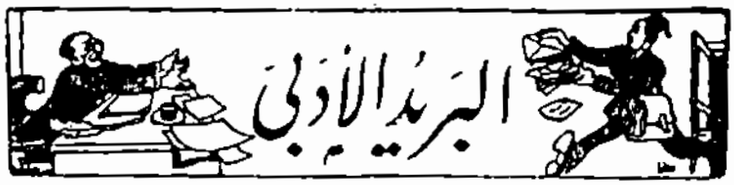

بل أي الأقوال أصوب ؟

قرأت ما كتبه الأستاذ محمود أبو ريه في عدد الرسالة الغراء ٧١٨ عن حكم الدكتور طه حسين بك للعقاد منذ ثلاث عشرة سنة وعن حكمه لمطران اليوم ، وأقول إن الدكتور قد حكم من قبل ذلك لشوقي وحافظ بما حكم به بعد ذلك للعقاد ومطران .

فالدكتور يقول في الصفحات الأخيرة من كتابه « حافظ وشوقي » : « ... ... وكلا الشاعرين قد رفع لمصر مجداً بعيداً في السماء ، وكلا الشاعرين قد غذّى قلب الشرق العربي نصف قرن أو ما يقرب من نصف قرن بأحسن الغذاء ...

هما أشعر أهل الشرق العربي منذ مات المتنبي وأبو العلاء من غير شك ، هما ختام هذه الحياة الأدبية الطويلة الباهرة التي بدأت في نجد وانتهت في القاهرة » ويستطرد الدكتور إلى أن يقول : « هما أشعر العرب في عصرهما ... » .

وإني إذ أضيف هذا الحكم القديم للدكتور إلى ما نقله الأستاذ أبو ريه لا أود أن أعرض ذلك أمام الأدباء جميعاً ليروا رأيهم فيه فحسب ، بل أعرض ذلك للدكتور نفسه قبل هؤلاء جميعاً ليعلن رأيه الفصل ، ويوفق بين ما أعلنه في صراحة ووضوح وله مني أطيب التحيات والسلام .

(السودان — بربر) عز الدين الأمين

عود إلى ترجمة :

كتبت كلمتي السابقة في الرسالة عن ترجمة كتاب السادهانا للأستاذ الأديب محمد محمد علي وأبرزت بعض نواحي الخطأ في هذه الترجمة . وأنا أشعر بأنني أؤدي واجباً نحو الأدب والفن لا يحسن السكوت عنه وقد قرأت في عدد الرسالة الأخير رد الأستاذ على ما كتبت وكان بودي أن ينتهي الأمر عند هذا الحد ويترك إلى ذوق القارىء وتفكيره .

ولكن الكاتب الأديب قد عمد إلى تحريف الكلم . وقدم للقراء صوراً زائفة من القول يبرر بها أخطاءه التي أشرنا إلى بعضها في الرسالة الغراء .

كتب شاعر الهند تاجور فصلا في السادهانا بعنوان Soul Consciousness وترجمها معرفة الروح . وصححنا هذه الترجمة فقلنا الوعي الروحي ولكن الأستاذ رد على نقدنا بقوله « خطأ الأستاذ ترجمتي للجملة Consciousness of Soul بمعرفة الروح وترجمها بالوعي » ونحن نضع يدنا على يده ونقدمها للقراء متسائلين عن الذي دعاه إلى هذا التحريف في كلام تاجور وهو تحريف يخل بالمعنى الذي رمى إليه ، ويخالفه كل المخالفة . فالوعي الروحي هنا هو الضمير الروحي ومنه قوله تعالى « والله أعلم بما يوعون » أي يضمرون في نفوسهم . والمقصود بهذا في لغة الفكر : أن يعي الإنسان كل شيء عن طريق الروح وشتان بين هذا وبين معرفة الروح .

وخطأ ترجمة كلمة Reolisation of Cife بتحقيق الحياة التي ترجمها بكنه الحياة . ولم يجد سبيلا إلى هذه التخطئة غير قوله : « ليست الحياة باطلة حتى يجعلها الكتاب حقيقة » وهذا نقد كان يجدر به أن يوجهه إلى مؤلف الكتاب لا إلي . والذي يعرف اتهام الهند عند الغربيين بالتجرد والزهد في الحياة واعتبارها شيئاً باطلا ، يفهم قصد شاعر الهند بهذا العنوان . وتدعيم الرأي في هذا بأقوال مصلحي الهند وأنبيائها في سياق الكتاب .

ولست أرى الرد على بعض المغالطات التي عمد إليها الكاتب في تأويل بعض الأخطاء التي وقع فيها وأشرت إليها في مقالي السابق فهذا ما لا يحتاج القول فيه إلى بيان .

وإذا كانت هذه الأخطاء قليلة في رأي حضرة الكاتب الأديب فإن هذا القليل الذي ذكرناه يدل على الكثير الذي أهملناه .

محمد طاهر الجبلاوي

إلى معالي عبد العزيز فهمي باشا :

سيدي معالي الباشا

تفضلت فأهديت إلى كتابك القيم متوجاً بإهدائك البليغ الذي صغته من تواضعك الرفيع وعطفك السامي، فهممت أن أجيب عن هذا التكريم العظيم بالمثول بين يديك أرجو على الشكر مقدرة ، أو التمس من العجز معذرة ... ثم انثنيت عن هذا لأنه عمل لا ينسجم مع نبل لفتتك ؛ وأخذت أجيل النظر والفكر في كتابك

وإهدائك ، فكان فضلها ونبلهما يخجلان كل ما ينثال على ذهني من الصور والخواطر ، فانتهيت ياسيدى إلى أن ألجأ من فضلك إلى فضلك ، محتمياً به منه ؛ وتلك هى السبيل التى سلكها كل من طوقتهم بجميلك ، وهديتهم إلى سبيلك ، تسدى إليهم المعروف ثم تمن عليهم بالإغضاء عن شكره . مد الله فى عمرك وظلك ، وأبقاك لبنى وطنك تاق عليهم دروس الكرامة والوطنية والعزة.

ثروت أباظة

حول أبى هريرة :

كتبت كلمة نقد لكتاب أبى هريرة سلكت فيها جادة الإنصاف ، ووضعت توجيهاً جديداً لدراسة أبى هريرة دراسة عادلة ، ولكن هذا لم يعجب صاحب الكتاب ، ولم يعجب بعض إخواننا من الشيعة ، فحملوا علىّ فى بعض جرائدهم حملة ظالمة ، وقد رد على صاحب الكتاب بكلمة فى الرسالة لم يأت فيها بشىء نحو ذلك التوجيه الجديد فى دراسة أبى هريرة ، ولم يجد فيما يأخذه على إلا إسناد حديث دخول أبى هريرة على رقية إلى محمد بن خالد بن عثمان ، وقد كنت ذكرت معه بعض أسماء من كان يضع الأحاديث على أبى هريرة ، فسقط فى الطبع بعض هذه الأسماء ، وترتب على هذا إسناد ذلك الحديث إلى محمد بن خالد . والحقيقة أنه من وضع غيره لا من وضعه ، وقد ورد هذا الحديث بروايتين فى مستدرك الحاكم ، جاء فى إحداهما محمد بن أحمد بن سعيد الرازى ، وهو من الضعفاء ، والمطلب بن عبد الله ، وهو من الضعفاء أيضا ، ومحمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان ، وقد ضعفه النسائى والبخارى .

وجاء فى الرواية الثانية عبد المنعم بن إدريس عن وهب بن منبه ، وهو قصاص لا يعتمد عليه ، وقد ذكر أحمد بن حنبل أنه كان يكذب على وهب بن منبه ، وذكر البخارى أنه ذاهب الحديث

فلم يبق إلا تصحيح الحاكم لسند هذا الحديث ، ولا شك أن تصحيحه له يشمل أبا هريرة أيضا ، فلا يصح لصاحب كتاب أبى هريرة أن يعتمد عليه فى رأيه فيه ، وقد قال الحاكم عقب هذا الحديث : ولا أشك أن أبا هريرة رحمه الله تعالى روى هذا الحديث عن متقدم من الصحابة أنه دخل على رقية رضى الله عنها ، لكنى قد طلبته جهدى فلم أجده فى الوقت ، وهذا هو الإنصاف الذى يجب أن يدرس به أبو هريرة وغيره .

وقد جاءنى من حضرة الفاضل الشيخ عبد الرحمن الجحمونى أنه وجد هذا الحديث فى كتاب التاريخ الصغير للبخارى (ص١٠٠) وأنه ذكر إسناده إلى المطلب بن عبدالله عن أبى هريرة ، ثم قال : ولا يعرف للمطلب سماع من أبى هريرة ، ولا تقوم به الحجة ، فأعله بالانقطاع . وقد ذكر هذا الأستاذ الفاضل أن الحاكم يروى فى كتبه ما لا يعقل ، وقد طعن فى بعض أحاديثه الإمام السيوطى فى كتابه (اللآلى المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة) وكذلك طعن فيه صاحب كتاب (الصارم المنكى). وذكر الشيخ عبدالعزيز الخولى فى كتابه (مفتاح السنة) أن فى المستدرك للحاكم كثيرا من الموضوعات ، وطعن فيه صاحب المنار فى المجلد السادس منها ، والشيخ طاهر الجزائرى فى كتابه (توجيه النظر إلى أصول الأثر)

وما كان أحرى صاحب كتاب أبى هريرة أن يتناول دراسته بهذا التوسع الذى يجده فى دراسة هذا الحديث ، ويثبت منه أنه موضوع على أبى هريرة ، لا أن أبا هريرة هو الذى وضعه على النبى صلى الله عليه وسلم .

عبد المتعال الصعيدى

تصويب :

١ — جاء فى مقال الأستاذ أحمد رمزى بك : (بين مصر ولبنان) المنشور بالعدد الماضى فى التعليق على كلمة تنوخ . وتنوخ اسم حبشى والصواب اسم جنسى ، وورد فى المقال غالباً وصوابها غالباً .

٢ — جاء فى مقال الأستاذ على متولى صلاح أن قصيدة الأستاذ بشارة الخورى ألقيت فى تكريم شوقى والصواب أنها ألقيت فى رثائه

إدارة البلديات العامة — مياه

تطرح بلدية طنطا فى المناقصة العامة توريد ١٥٠ عداد مياه قطر نصف بوصه و ١٠ عدادات قطر ثلاثة أرباع البوصه وقد تحدد ظهر يوم ١٩ مايو سنة ١٩٤٧ لفتح العطاءات بديوان البلدية ويمكن الحصول على الشروط والمواصفات من البلدية بطلبها على ورقة تمغة فئة ٣٠ مليما نظير مبلغ ١٠٠ مليم للنسخة الواحدة .

٧١٣٦